

تجديد الأفراح بفضائل النكاح تأليف أبي الحسن محمد بن محمد بن عبدالرحمن البكري الصديقي الشافعي (المتوفى سنة: 952هـ)







تجديد الأفرلج بفضائل للنكاح

تأليف:

أبي الحسن محمد بن محمد بن عبد الرحمن البكري الصديقي الشافعي المتوفى سنة: (٩٥٢هـ)

(بخئی به:

حكيم بن محمد بن أحمد القرباص

(باحث بمرحلة الدكتوراه في كلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة)

(غفر الله له، ولوالديه، ولجميع المسلمين آمين)





بسمرائك الرحن الرحيمر

مقدمة:

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإنّ المؤلفات الحديثية في الأربعينيات النبوية كثيرة جداً، يعسر حصرها؛ لتنوعها واختلاف مشربها ومقصدها، ومن أشهر العلماء المكثرين في هذا الفنّ، الإمام أبو الحسن محمد بن محمد بن عبد الرحمن البكري الصديقي الشافعي، فإنه وضع في ذلك أكثر من أربعين رسالة، ضمّن كل واحدة منها أربعين حديثاً، وكنت وقفت قديماً على نسختين خطتين لمجموع يتضمن جملةً من تلك الرسائل، فانتسخته لنفسي على أمل أن تتاح لي الفرصة المناسبة لتخريج أحاديثه، والتعليق عليه، فلما طال بي العهد، وكثرت عليّ الأعباء، قرّ في خاطري أن أبادر بنشر ما انتهيتُ منه على الهيئة التي هو عليها، على الله يقيّض فيما يستقبلُ من الأيام تخريج أحاديثه باستفاضة، والتعليق عليه بتوسّع وإسهاب، وحسبي الآن أبي اجتهدت في نسخه، والعناية بإخراج نصه، وما ألوتُ جهداً في عزو نقوله ونصوصه، وبيان حكم العلماء على أحاديثه، قدر الجهد والطاقة، والله الكريم أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به يوم لا ينفع مالً ولا بنون، إلا من أتى الله بقلبٍ سليم.

وقدمت لهذا العمل بمقدمة، وأربعة مباحث:


المبحث الأول: ترجمة موجزة للمؤلف.

المبحث الثاني: تعريف موجز بالكتاب وتوثيق نسبته لمؤلفه.

المبحث الثالث: منهجي في تحقيق النص.

المبحث الرابع: وصف النسخ الخطية للكتاب.





المبحث الأول: ترجمة موجزة للمؤلف(١).

أولاً: اسمه ونسبه وكنيته:

هو: محمد بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن محمد بن عوض بن عبد الخالق البكري الصديقي الشافعي المصري، أبو الحسن، والصديقي: نسبة إلى أبي بكر الصديق رضى الله عنه، وكذا البكري نسبةً إليه رضى الله عنه.

ثانياً: مولده ونشأته:

وُلدَ العلامة البكري سنة تسع وتسعين وثمانمائة، بمصر، ونشأ بها، واشتغل بتحصيل العلوم، وأخذها عن أعيان القوم، وحفظ المتون، وتفنن في سائر العلوم والفنون، وتبحر في العلوم الشرعية والعربية والأدبية، وجلس للتدريس في الجامع الأزهر، وأقرأ فيه كل علم نفيس، لاسيما مذهب إمام الأئمة محمد بن إدريس.

ثالثاً: أهم شيوخه وتلاميذه.

أ-أهم شيوخه.

أخذ العلامة البكري العلم عن جماعة من أكابر ذلك الزمان منهم:

١-إبراهيم بن أبي شريف الشهير بالبرهان.

٢-زكريا الأنصاري الشهير بشيخ الإسلام.

٣-رضي الدين الغزي.

ب-أهم تلاميذه:

أخذ عن الإمام البكري جمعٌ عزير من طلاب العلم، ومن أبرزهم:

١-أحمد بن حجر المكي.

٢-محمد الرملي.

٣-الخطيب الشربيني.

٤ – أحمد بن قاسم.

٥-عبد الرؤوف المناوي.



⁽۱) ترجمته في هدية العارفين (۲۳۹/۲)، والنور السافر عن أخبار القرن العاشر (ص:٣٦٩)، والأعلام (٥٧/٧)، ومعجم المؤلفين (٢٢٩/١)، ومعجم المفسرين، (٢٢٤/٢) وغيرها.

٦-عبد العزيز بن علي الزمزمي.

رابعاً: أهم مؤلفاته وآثاره.

اشتهر الإمام البكري بكثرة التصانيف، التي طبقت شهرتها الآفاق، حتى قال عنها الشلي: "وانتشرت تصانيفه في سائر الأقطار، وانتفع بها الكبار والصغار"، ومن أهم مؤلفاته:

- الأحاديث المحذرات من شرب المسكرات^(۱).
 - ۲. إرشاد الزائرين لحبيب رب العالمين (۲).
 - $^{(7)}$. بشرى العابد بفضل المساجد
 - ٤. بشرى العباد بفضائل الرباط والجهاد (٤).
 - ه. بشرى المستاك بفضيلة السواك^(٥).
- ٦. تأدية الأمانة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةُ ﴾ (٦)
- ٧. تحديد الأفراح بفضائل النكاح (وهو الكتاب المقصود بالدراسة).
 - من دار الدنيا الدائرة (٧).
 - ٩. تحفة السالك لأشرف المسالك (٨).
 - ١٠. تحفة العجلان في فضائل عثمان بن عفان (٩).
 - ١١. تحفة واهب المواهب في بيان المقامات والمراتب (١٠).

(١٠) توجد منه نسخة خطية بالمكتبة الظاهرية برقم (١٩٩٢).

⁽١) توجد منه نسخة خطية بالمكتبة المركزية بالرياض، برقم: (٢٧٠٣).

⁽۲) توجد منه نسخة خطية بمكتبة برينستون، برقم: (۱۰۷۱).

⁽٣) توجد منه نسخة خطية بالمكتبة المحمودية برقم: (٢٥٢٦/٧).

⁽٤) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).

⁽٥) توجد منه نسخة خطية بالمكتبة المحمودية برقم: (٢٦٢٥/٤).

⁽٦) توجد منه نسخة خطية بالمكتبة المحمودية برقم: (٢٦٢٥/٤).

⁽٧) توجد منه نسخة خطية بالمكتبة المركزية بالرياض برقم: (٢٧٠٣).

⁽٨) توجد منه نسخة خطية بخزانة بن يوسف بالمغرب برقم: (٥٨٤/٣).

⁽٩) توجد منه نسخة خطية بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧)، ونسخة خطية بمكتبة الملك عبد العزيز، برقم (١٤/١٢١).



- $11. \ \text{Tr} = 1.1$
 - ۱۳. تفسير البكري^(۲).
- - ٥١. حسن الإصابة في فضل الصحابة (٤).
 - ١٦. الدرر في فضائل الفاروق عمر (٥).
- ١٧٠. رفع الإلباس عن فضل الزرع والغراس (٦).
 - . ١٨. الروض الأنيق في فضائل الصديق $^{(\vee)}$.
 - شرف الفقراء وبيان أنهم أمراء^(٨).
 - · ٢. غاية الطلب في فضل العرب^(٩).
- الفتح القريب بفضل الكبر والمشيب (١٠).
 - ٢٢. القول الجلي في فضائل على (١١).
- ٢٣. محاسن الإفادة في أحاديث العبادة (وهو كتابنا هذا).

- (٧) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).
- (٨) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).
- (٩) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).
- (١٠) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧)، وقد انتهيت من انتساخه ومقابلته، ولعل الله ييسر نشره قريباً.
 - (١١) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).



⁽١) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).

⁽٢) طبع بتحقيق: أحمد فريد المزيدي في دار الكتب العلمية، بيروت: ٢٠١٠م.

⁽٣) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).

⁽٤) توجد منه نسخة خطية بالمكتبة المركزية بالرياض برقم: (١٥١٧).

⁽٥) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).

⁽٦) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧)، وقد انتهيت من انتساخه ومقابلته، ولعل الله ييسر نشره قريباً.



- ۲۲. المحذرات من شرب المسكرات^(۱).
- ٢٥. محو الأوزار بفضل الاستغفار^(٢).
- ٢٦. ملاذ أهل الإيقان عند حوادث الزمان^(٣).
 - ٢٧. نزهة الأبصار بفضائل الأنصار (٤).
- ٢٨. النظر الثاقب فيما لقريش من المناقب^(٥).
 - $^{(7)}$. نهاية الإفضال في تشريف الآل

خامساً: وفاته.

توفي أبو الحسن البكري رحمه الله تعالى سنة: اثنتين وخمسين وتسعمائة، وكانت جنازته مشهورة، ودفن بجوار قبر الإمام الشافعي رحمهما الله تعالى رحمة واسعة.

⁽١) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).

⁽٢) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).

⁽٣) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).

⁽٤) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).

⁽٥) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).

⁽٦) توجد منه نسخة بالحرم المكي ضمن مجموع برقم: (١١٩٧).



المبحث الثاني: تعريف موجز بالكتاب وتوثيق نسبته لمؤلفه. أولاً: موضوع الكتاب.

يبدو واضحاً من خلال عنوانه أنه كتاب يتحدث عن فضائل النكاح، فقد جمع مصنفه فيه أربعين حديثاً في فضائل الزواج، معزوة إلى مخرجيها، شارحاً غريبها، وغوامض معانيها، وقد صرح بذلك رحمه الله في مقدمة كتابه فقال: ((فهذا كتاب لقّبتُه: "تجديدَ الأفراح بفضائلِ النِّكاح" أودعته أربعين حديثاً يُعمل بها في فضائل الأعمال، معزوة لمخرجيها، متبعة ببيان غريب ألفاظها، ومشكل معانيها، وأنا أسأل الله القبول، إنه وليّ كلّ مأمول⁾⁾.

وهذه الأحاديث ليست على درجة واحدة في الرتبة، فمنها ما من أعلى درجات الصحة، ومنها ما هو في أدبى درجات الضعف والردّ، والمؤلف رحمه الله تعالى لا يرى غضاضة في جمعها في مكان واحدٍ، خصوصاً إذا كان من فضائل الأعمال، وعذره فيها أنه يبين درجتها قدر المستطاع، وهو في أكثر ذلك ينقل عمن سبقه من العلماء المعتبرين، كالإمام الهيثمي رحمه الله تعالى، وقبله الحاكم أبو عبد الله، وغيرهما من ذوي الاعتبار في هذا الشأن.

ثانياً: توثيق نسبة الكتاب إلى المؤلف.

ويتضح ذلك من خلال النقاط التالية:

أ-الكتاب نسبه إلى المؤلف بعض من ترجم له ومنهم: حاجي خليفة في كشف الظنون (١)، الباباني في هدية العارفين (٢)، وفي إيضاح المكنون حيث نصّ على أن أول الكتاب: "الحمد للذي شرع النكاح لتكثير هذه الأمة"(٣).

ب-أنه ورد ضمن مجموع رسائل كلها للإمام أبي الحسن البكري، ومن خلال الاطلاع على مضمونه ومحتواه، وطريقة تصنيفه، يتأكد الناظر فيه أنه أحد كتب هذا الإمام؛ لكونه مشى فيه على طريقته في سائر كتبه الأخرى.

ج-أنه ورد في نهاية الكتاب التنصيص على اسم المؤلف، وتاريخ تأليفه، ومكان وضعه، مما يؤكد توثيق نسبة الكتاب لصاحبه، حيث وردت في آخره العبارة الآتية: ((قال ذلك وكتبه



⁽١) ينظر: كشف الظنون، لحاجى خليفة (٢٣٩/٦).

⁽٢) ينظر: هدية العارفين، للباباني (٢٣٩/٢).

⁽٣) ينظر: إيضاح المكنون، للباباني (٤٠/٤).



مؤلفه: محمد بن محمد بن عبد الرحمن البكري الصديقي الشافعي الأشعري، سبط آل الحسن رضي الله عنهم، في مجلسِ لطيف جداً، بين صلاتي الظهر والعصر، في يوم الاثنين: سابع عشر شهر الله المحرم الحرام، افتتاح عام ثمان وعشرين وتسعمائة، ببلد الله الحرام الأمين، في منزلي بقصر الغوري بباب إبراهيم...⁾⁾.





المبحث الثالث: منهجي في إخراج النص.

١-قارنت بين نسختي المجموع، ثم اعتمدت نسخة الحرم المكي أصلاً، ونسخة جامعة الملك سعود فرعاً.

٢-وضعت علامة [/] عند انتهاء كل صفحة، لتسهيل الرجوع إلى الأصل المخطوط
عند الحاجة.

٣- نبهت على بعض الأخطاء التي وقعت للناسخ، وقارنتها بما هو في المطبوع من المصادر التي يعزو إليها المؤلف الحديث.

٤ - عزوت الأحاديث إلى مصادرها الأصيلة التي يحيل عليها المؤلف، فإن كانت مفقودة بينت ذلك، وعزوتما إلى أقرب مصدر ذكرت فيه.

٥ - وثقت سائر النقول من مصادرها الأصيلة.

٦-ضبطت الكلمات التي تحتاج إلى ضبط، وشرح ما أغفله المصنف من الغريب.

٧-قدمتُ للعمل بمقدمة، وأربعة مباحث، وفهرس للموضوعات.

٨-ذيلتُ البحث بفهرس المصادر والمراجع.





المبحث الرابع: وصف النسخ الخطية للكتاب.

النسخة الأولى:

نسخة نفيسة بمكتبة الحرم المكي برقم: (١١٩٧) ضمن مجموع يتضمن عشرين رسالة كلها لأبي الحسن البكري، وتستقل هذا الرسالة من المجموع من الصفحة (٤٥) إلى اللوحة (٧١)، ورمزتُ لها به: (أ)، وناسخها: محمد بن عبد لخالق الأشموني الحنفي، انتسخها سنة: ١١٢٦هـ.

وقد حصل في أثناء النسخة بياض بمقدار حديثين، ونبه الناسخ في الحاشية إلى أن الأصل الذي نقل منه هو كذلك ناقص في هذا الموضع، وقد نبهت بدوري على موضع البياض في موطنه.

كما أن فيها بعض الأخطاء اليسيرة نبهت عليها في موضعها.

وكانت عادة ناسخها أن لا يلتزم بالترضي على الصحابة الكرام في كل موطن ذكروا فيه، فالتزمت الترضي عليهم في كل موطن، خصوصاً وأن النسخة الثانية فيها الترضي في أغلب المواطن.

النسخة الثانية:

نسخة مكتبة جامعة الملك سعود، برقم: (٢١٨٦)، وهي ضمن مجموع يقع في خمسين لوحة، وتستقل فيه هذه الرسالة من اللوحة (٥٩) إلى الصفحة (٦٤)، وهي مخرومة الآخر فيما يتعلق بهذه الرسالة، فليس فيها إلا ستة وعشرون حديثاً، وهي نسخة جيدةٌ مقابلة على نسخة أخرى ومصححة، ورمزت لها به: (ب).



لأبريلمس البكري






صورة اللوحة الأولى من نسخة مكتبة الحرم المكي



صورة اللوحة الأولى من نسخة جامعة الملك سعود



لأبعر للعس البكري







بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله الذي شرع النكاح لتكثير هذه الأمة، وجعل للإنسان من نفسه زوجاً يسكن إليها وما أتمّ ذلك من نعمة، أحمد وأشكره، وأتوب إليه وأستغفره (١)، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبد ورسوله / [] صلى الله وسلم عليه، وزاده فضلاً وشرفاً لديه، أما بعد:

فهذا كتاب لقبتُه: ((تجديد الأفراح بفضائلِ النِّكاحِ)) أودعته أربعين حديثاً يُعمل بها في فضائل الأعمال، معزوة لمخرجيها، متبعة ببيان غريب ألفاظها، ومشكل معانيها، وأنا أسأل الله القبول، إنه وليّ كلّ مأمول.

[الحديث الأول]: عن ابن عباس رضي الله عنهما أنّ رسول الله علي قال: خمسٌ من سنن المرسلين، الحياء، والحلم، والحجامة، والتعطر، والنكاح، أخرجه الطبراني في معجمه الكبير(٢).

والتعطّر: التطيّب (٣).

[الحديثُ الثاني]: عن أنس رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: تزوجوا في الحُجْز الصالح، فإنّ العرق دساس، أخرجه ابن عدي في كامله (٤).

والخُجز: بضم الحاء المهملة وكسرها، وسكون الجيم، في آخره زايٌ هو: الأصل، والمنبت (٥).

ومعنى أن العرق دساس: أنّ الشخص إذا تزوج من ليست في منبتٍ صالح ربما يجيء الولد يشبه أهل الزوجة في العمل ونحوه.

⁽١) قوله: "أحمده وأشكره، وأتوب إليه وأستغفره" سقط من نسخة (ب).

⁽٢) المعجم الكبير، للطبراني (١٨٦/١١)، رقم الحديث: ١١٤٤٥، وضعفه الشيخ الألباني في الإرواء (١١٧/١).

⁽٣) ينظر: الصحاح، للجوهري (٢/١٥١).

⁽٤) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٣٤٩/٨)، وأشار لتفرد الموقري به عن الزهري، وهو متروك الحديث، قاله النسائي، وقال علي: لا يكتب حديثه. انظر: العلل المتناهية، لابن الجوزي (١٢٧/٢).

⁽٥) ينظر: الغريبين، لأبي عبيد الهروي (٢/٠/١).



[الحديث الثالث]: عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله على قال: "تزوجوا النساء فإنحن يأتين بالمال"، أخرجه البزار، والخطيب في تاريخه، ولفظ البزار: "تزوجوا النساء يأتينكم بالأموال"/]، ورجاله رجال الصحيح، خلا مسلم(١) بن جنادة وهو ثقة(٢).

[الحديث الرابع]: عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله على قال: "تزوجوا الأبكار، فإنمن أعذب أفواهاً، وأنتق أرحاماً، وأرضى باليسير"(٢)، أخرجه الطبراني في معجمه الكبير(٤).

وأنتقُ: أكثر أولاداً (٥)، وأرضى باليسير: أي: من الجماع.

[الحديث الخامس]: عن معقل بن يسار رضي الله عنه أن رسول الله على قال: "تزوجوا الودود الولود فإني مكاثرٌ بكم الأمم"(٦)، أخرجه أبو داود والنسائي(٧).

ويُعرف كونها ولوداً إذا كانت بكراً من نساء قرابتها.



⁽١) في (ب): "سالم".

⁽٢) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٢/٢١)، وابن المقرئ في معجمه (ص:١٠٢)، رقم الحديث: ٢٤٤، والخطيب البغدادي في تاريخه (٢١٢/١٠)، وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٤٠٩/٧).

⁽٣) انتقل نظر الناسخ في النسخة (ب).

⁽٤) المعجم الكبير، للطبراني (١٤٠/١٠)، رقم الحديث: ١٠٢٤٤، وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٤/٢)، وله شاهدٌ ضعيفٌ من حديث عتبة بن عويم بن ساعدة الأنصاري، أخرجه ابن ماجه في سننه (٦٤/٣)، كتاب: النكاح، باب: تزويج الأبكار، رقم الحديث: ١٨٦١.

⁽٥) ينظر: الغريبين، لأبي عبيد الهروي (١٨٠٥/٦).

⁽٦) "الأمم" سقطت من (ب).

⁽٧) أخرجه أبو داود في سننه (٢/٠٢)، كتاب: النكاح، باب: النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، رقم الحديث: ٢٠٥٠، والنسائي في سننه (٢٥/٦)، كتاب: النكاح، باب: كراهية تزويج العقيم، رقم الحديث: ٣٢٢٧، وصححه الشيخ الألباني في آدب الزفاف (ص:١٣٢).



[الحديث السادس]: عن أبي أمامة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: "تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم، ولا تكونوا كرهبانية النصارى"، أخرجه البيهقي في السنن(١).

[الحديث السابع]: عن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله علي قال: "تزوجوا ولا تطلقوا فإن الله لا يحبّ الذواقين والذواقات"، أخرجه الطبراني في معجمه الكبير(٢).

[الحديث الثامن]: عن علي كرم الله وجهه أنّ رسول الله ﷺ قال: "تزوجوا ولا تطلقوا، فإن الطلاق يهتزّ منه العرش"، أخرجه ابن عدي في كامله (٣).

وهذا دليل على كراهة الطلاق، وقال به جمهور العلماء منهم الشافعي.

[الحديث التاسع]: عن سعيد بن أبي هلال أنّ رسول الله على قال: "تناكحوا تكثروا، فإني أُباهي بكم الأمم يوم القيامة"/[]، أخرجه عبد الرزاق في مسنده هكذا مرسلاً(٤).

[الحديث العاشر]: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى لله عليه وسلم قال: "تنكح المرأة لأربع، لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك"، أخرجه الشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه (٥).



⁽۱) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١٢٥/٧)، جماع أبواب الترغيب في النكاح وغير ذلك، باب: الرغبة في النكاح، رقم الحديث: ١٣٤٥٧، وحسنه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٨٥/٤).

⁽٢) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨/٢)، رقم الحديث: ٧٨٤٨، وفي مسند الشاميين (٣/٢٦)، رقم الحديث: ٣٠٦٦، وضعفه الشيخ الألباني في رقم الحديث: ٣٠٦٦، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع الصغير (ص:٢٤٢).

⁽٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٩٦/٦)، وفي إسناده: عمرو بن جميع قاضي حلوان، ليس بثقة، ولا مأمون، قاله ابن عدي.

⁽٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٧٣/٦)، رقم الحديث: ١٠٣٩١، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع الصغير (ص:٣٦٥).

⁽٥) أخرجه البخاري في صحيحه (V/V)، كتاب: النكاح، باب: الأكفاء في الدين، رقم الحديث: 0.9، ومسلم في صحيحه (0.7/7)، كتاب: الرضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين، رقم الحديث: 0.9/7، وأبو داود في سننه (0.9/7)، كتاب: النكاح، باب: ما يؤمر به من تزويج ذات الدين، رقم الحديث: 0.9/7، والنسائي في سننه (0.9/7)، كتاب: النكاح، باب: كراهية تزويج الزناة،



ومعنى (ترتبت يداك): التصقت بالتراب من الفقر إن لم تفعل، وهي كلمة تعتادها العرب إذا حثوا على شيء، ولا يريدون بما معناها(١).

[الحديث الحادي عشر]: عن أبي هريرة رضى الله عنه أنّ رسول الله عليه قال: "ثلاثة حق على الله عونهم، المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف"، حديثٌ صحيح، أخرجه الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه والحاكم في مستدركه (۲).

أي: الذي يريد عفافَ فرجِهِ عن المحارم.

[الحديث الثاني عشر]: عن جابر رضى الله عنهما أنّ رسول الله علي قال: "ثلاث من فعلهن ثقة بالله واحتساباً كان حقّاً على الله أن يعينه، وأن يبارك له، من سعى في فكاك رقبة ثقة بالله واحتساباً، كان حقاً على الله أن يعينه، وأن يبارك له، ومن تزوج ثقة بالله واحتساباً كان حقا على الله أن يعينه، وأن يبارك له، ومن أحيا أرضاً ميتة/ [] ثقة بالله واحتساباً كان حقاً على الله أن يعنيه، وأن يبارك له، أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط والصغير، وفيه عبد الله بن الوازع، رواه عنه حفيده عمرو بن عاصم فقط، وبقية رجاله ثقات $^{(r)}$.

ومعنى الثقة بالله: أن يطمئن قلبه إلى أنّ الله يرزقه، ويثق بأنه لا يُضيعه.

والاحتساب معناه: طلب وجه الله بالعمل.



رقم الحديث: ٣٢٣٠، وابن ماجه في سننه (٩٧/١)، كتاب: النكاح، باب: تزويج ذات الدين، رقم الحديث: ١٨٥٨.

⁽١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، للقرطبي (١٩/١).

⁽٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٢١/٧)، رقم الحديث: ٧٤١٠، والترمذي في جامعه (٣٣٦/٣)، أبواب فضائل الجهاد، باب: ما جاء في المجاهد والناكح، رقم الحديث: ١٦٥٥، والنسائي في سننه (١٥/٦)، كتاب: الجهاد، باب: فضل الروحة في سبيل الله عز وجل، رقم الحديث: ٣١٢٠، وابن ماجه في سننه (٨٤١/٢)، كتاب: العتق، النكاح، باب: المكاتب، رقم الحديث: ٢٥١٨، والحاكم في مستدركه (۱۷٤/۲)، رقم الحديث: ۲٦٧٨.

⁽٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (١٥١/٥)، رقم الحديث: ٩١٨ ٤، وفي المعجم الصغير (٣٧/٢) رقم الحديث: ٧٣٧، والبيهقي في السنن الكبرى (٥٣٧/١٠)، رقم الحديث: ٢١٦١٣، وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٢/٣).



[الحديث الثالث عشر]: عن أبي سعيد رضي الله عنه أنّ رسول الله عَلَيْ قال: "إن الرجل إذا نظر إلى امرأة (١)، ونظرت إليه، نظر الله إليهما نظرَ رحمةٍ، فإذا أخذ بكفّها تساقطت ذنوبهما من خلال أصابعهما، أخرجه ميسرة (٢) بن علي في مشيخته، والرافعي في تاريخه (٣).

[الحديث الرابع عشر]: عن أنس رضي الله عنه أنّ رسول الله على قال: "من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان، فليتق الله في النصف الثاني"، أخرجه الطبراني في معجمه الأوسط بإسنادين وفيهما: يزيد الرقاشي، وجابر الجعفي، وكلاهما ضعيف، وقد وُتّقا(٤).

[الحديث الخامس عشر]: عن جابر رضي الله عنهما أن رسول الله على قال: "إذا تزوج أحدكم عَجَّ شيطانه (٥) يقول: يا ويله عصم ابن آدم من ثلثي دينه"، أخرجه أبو يعلى في مسنده (١).

وهذا من أسرار النبوة التي لا يطّلعُ عليها إلا خواصّ خلق الله/].

[الحديث السادس عشر]: عن أنس رضي الله عنه أنّ رسول الله عليه قال: "من أحبّ أن يلقى الله طاهراً، فليتزوج الحرائر"، أخرجه ابن عدي، وابن عساكر (٧).

ومعنى الطهارة هنا: السلامةُ من الآثام المتعلقة بالفروج، لأن تزوج الحرائر أعون على العفاف من تزوج الإماء، لاكتفاء النفس بهنّ عن طلب الإماء غالباً، بخلاف العكس.

- (٦) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٧/٤)، رقم الحديث: ٢٠٤١، وفي معجمه (ص: ١٣٥)، رقم الحديث: ٢٤١، ولفظه: "أيما شاب تزوج في حداثة سنّه، عجّ شيطانه: يا ويله يا ويله عصم مني دينه"، وقال الشيخ الألباني: "موضوع" انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة (١١٣/٢).
- (٧) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٢٥/٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٢١/١٣)، وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٣١١/١٣).



⁽١) في (ب): "امرأته".

⁽٢) في (ب): "بسرة".

⁽٣) أخرجه ميسرة بن علي في مشيخته، والرافعي في تاريخه كما في جمع الجوامع، للسيوطي (٣١٢/٢)، وقال الشيخ الألباني: "موضوع" انظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢٧٤/٧).

⁽٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣٣٢/٧)، رقم الحديث: ٧٦٤٧؛ وفيه أيضاً (٣٣٥/٨)، رقم الحديث: ٨٧٩٤)، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير (١٠٥٩/٢).

⁽٥) أي: رفع صوته.



[الحديث السابع عشر]: عن ابن مسعود رضي الله عنه أنّ رسول الله على قال: يا معشر الشباب، من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصنُ للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء، أخرجه الشيخان وغيرهما(١).

والباءةُ: بالمدّ، مُؤَنُ النكاح، قال بعضهم: وتحصل بنفقة اليوم والليلة، والمهر، وكسوة ذلك الفصل (٢).

والوِجاءُ: بكسر الواو والمدّ، رضُّ الخصيتين، أو قطعهما، أي: إن الصوم كاسرُ لشهوته أي: باعتبار إدامته لا في أوَّلِه (٣).

[الحديث التاسعُ عشر]: عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله على قال: "من سنن المرسلين: الحياء، والحلم، والحجامة، والسواك، والتعطر، وكثرة الأزواج"، أخرجه البيهقي في الشعب^(٦).

وكثرة التزوج: ليس المراد به التزوج والتطليق، بل المراد الجمع بين النساء في آنٍ واحدٍ، وغايته لهذه الأمة أربع نسوة، ومن قدر على العدل بينهن لم يكره له ذلك، انتهى.



⁽۱) أخرجه البخاري في صحيحه (۲٦/۳)، كتاب: الصوم، باب: الصوم لمن خاف على نفسه العزبة، رقم الحديث: ١٩٠٥، ومسلم في صحيحه (١٠١٨/٢)، كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه، ووجد مؤنه، رقم الحديث: ١٤٠٠.

⁽٢) ينظر: المعلم بفوائد مسلم، للمازري (١٢٩/٢).

⁽٣) ينظر: المعلم بفوائد مسلم، للمازري (٢/٩/١).

⁽٤) في (ب): "خرماً".

⁽٥) أخرجه سعيد بن منصور في سننه (١٦٧/١)، رقم الحديث: ٥٠٥، ولم أقف عليه في المختارة، فلعله من الجزء الساقط مما طبع منها.

⁽٦) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١٠٩/١٠)، رقم الحديث: ٧٣٢١، وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٦/١٠).



[الحديث العشرون]: عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه أن رسول الله على قال: "نفقة الرجل على أهله صدقة"، أخرجه البخاري وغيره (١).

وأهلهُ: زوجته وأولاده، ونحو ذلك ممن هو في مُؤْنَتِهِ عادةً أو شرعاً.

[الحديث الثاني والعشرون]: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لعنَ رسول الله على الله على الله على الله على المتبعلين عنشي الرجال الذين يتشبهون بالنساء، والمترجلات من النساء المتشبهين (٥) بالرجال، والمتبتلين



⁽۱) أخرجه البخاري في صحيحه (۸۳/٥)، كتاب: المغازي، باب: رقم الحديث: ٤٠٠٦، والترمذي في جامعه (٤٠٩٣) أبواب البر والصلة، باب: ما جاء في النفقة على الأهل، رقم الحديث: ١٩٦٥.

⁽٢) في (ب): "إما أن تكون من رهبان النصارى فأنت منهم" زائدةً.

⁽٣) في (ب): "لو".

⁽٤) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٢٦٠/١٢)، رقم الحديث: ٦٨٥٦، والطبراني في المعجم الكبير (٨٥/١٨)، رقم الحديث: ١٥٨، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٦/٧)، رقم الحديث: ١٥٨، والبيهقي في شعب الإيمان (٣٣٦/٧)، رقم الحديث: ١٥٨، وفي روايتهم: "فقال عكّافّ: يا سول الله، لا أبرح حتى تزوجني من شئت، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد زوجتك على اسم الله والبركة: كريمة بنت كلثوم الحميري".

⁽٥) في (ب): "المتشبهات".



من الرجال الذين يقولون: لا نتزوج، والمتبتلات من النساء الذين يقُلْنَ مثل ذلك، وراكب الفلاة وحده/[]، فاشتد ذلك على أصحاب رسول الله على حتى استبان ذلك في وجوههم، أخرجه أحمد، وفيه: الطيب بن محمد وثقه ابن حبان، وضعفه العقيلي، وبقية رجاله رجال الصحيح(١).

[الحديث الثالث والعشرون]: عن أبي نجيح أنّ رسول الله على قال: "من كان موسراً لأن (٢) ينكح فلم ينكح فليس مني"، أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط (٣)، وإسناده مُرسل حسنٌ كما قاله ابن معين (٤).

[الحديث الرابع والعشرون]: عن عبيد بن سعد أنّ رسول الله على قال: "من أحبّ فطرتي فليستنّ بسنتي، ومن سنتي النكاح، أخرجه أبو يعلى ورجاله ثقات (٥)، إن كان عبيد بن سعد صحابي، وإلا فهو مرسل (١).

[الحديث الخامس والعشرون]: عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله على ينهى عن التبتل نهياً شديداً، ويقول: تزوجوا الودود الولود إني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة، أخرجه



⁽۱) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (۸/۸)، رقم الحديث: ۷۸۷۸، والبيهقي في شعب الإيمان ($7. \cdot 1.0$)، رقم الحديث: $8. \cdot 1.0$ وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة ($8. \cdot 1.0$).

⁽٢) في (ب): "إلى".

⁽٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣٦٦/٢٢)، رقم الحديث: ٩٢٠، وفي المعجم الأوسط (٢٩٧/١)، رقم الحديث: ٩٢٠، وضعفه الشيخ الألباني في رقم الحديث: ٢٠٢، وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٤٠٦/٤).

⁽٤) انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للهيثمي (٢٥٢/٤).

⁽٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده (١٣٣/٥)، رقم الحديث: ٢٧٤٨، وعبد الرزاق في مصنفه (١٦٨/٦)، رقم الحديث: ١٣٤٥١، والبيهقي في السنن الكبرى (١٢٤/٧)، رقم الحديث: ١٣٤٥١،

⁽٦) هذا الكلام نقله المؤلف عن الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/٤)، ولكن الحديث له علة أخرى وهي عنعنة ابن جريج وهو مدلس، ولذلك ضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (١٢/٦).



الإمام أحمد، والطبراني في الأوسط، من طريق حفص^(۱) بن عمر عن أنس، وقد ذكره بن أبي حاتم ورواه عنه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح^(۲).

[الحديث السادس والعشرون]: عن سعيد بن الصاحب أن عثمان بن مظعون رضي الله عنه قال يا رسول الله: ائذن لي في الاختصاء^(٦)، فقال رسول الله ﷺ إن الله قد أبدلنا بالرهبانية الحنيفية السمحة، والتكبير على كل شرف، فإن كنت منا فاصنع كما^(٤) نصنع، أخرجه الطبراني، وفيه إبراهيم بن زكريا وهو ضعيف^(٥).

[الحديث السابع والعشرون]: عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي على قال: "من تزوج فقد أعطي نصف العبادة، أخرجه أبو يعلى في مسنده، وفيه عبد الرحمن بن زيد العمي وهو متروك⁽¹⁾.



⁽۱) في الأصل: "من طريق ضعفه ابن عمر عن أنس" وهو تصحيفٌ، ويؤيده: أن العبارة في مجمع الزوائد الذي ينقل عنه المؤلف عادةً، هكذا: "رواه أحمد والطبراني في الأوسط من طريق حفص بن عمر عن أنس، وقد ذكره ابن أبي حاتم، وروى عنه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح" انظر: مجمع الزوائد (7/7). (٢) أخرجه أحمد في مسنده (7/7/7)، رقم الحديث: 7/7/7، وسعيد بن منصور في سننه (7/7/7)، والطبراني في الأوسط (7/7/7)، رقم الحديث: 9/7/7، وابن حبان في صحيحه (9/7/7)، رقم الحديث: 9/7/7).

⁽٣) في الأصل: الإخصاء" والصواب "الاختصاء" كما هو في المصادر التي عزا إليها المصنف الحديث.

⁽٤) إلى هذا الموضع بلغت المقابلة على نسخة (ب)، وقد حصل فيها خرمٌ، لا يدرى سببه.

⁽٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦٢/٦)، رقم الحديث: ٩١٥٥، وهو حديثٌ ضعيفٌ كما نبّه عليه المصنف نقلاً عن الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/٤).

⁽٦) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣١٠/٧)، رقم الحدث: ٤٣٤٩، وهو حديثٌ موضوعٌ، كما نبه عليه المصنف نقلاً عن الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٥٢/٤).



[الحديث الثامن والعشرون]: عن أبي نجيح قال: قال رسول الله عليه: "مسكين مسكين مسكين مسكين رجل ليس له امرأة وإن كان كثير المال، مسكينة مسكينة مسكينة امرأة ليس لها زوجٌ وإن كانت كثيرة المال"(١)، أخرجه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات، فهو مرسلٌ صحيحٌ(٢).

[الحديث التاسع والعشرون]: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله عنهما قال: قال رسول الله عنهما قال: قال رسول الله عنها الله عنهما قال: قال رسول الله عنها الله عنهما قال: قال رسول الله عنها الله عنه

وفي رواية: "ألا من حفظ الله فرجه دخل الجنة"، أخرجه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح (٤).

[الحديث الثلاثون]: عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: "أيما شاب تزوج في حداثة سنه عجّ شيطانه يا ويله عصم مني دينه، أخرجه أبو يعلى/ والطبراني في الأوسط، وفيه خالد بن إسماعيل المخزومي وهو متروك(٥).

[الحديث الحادي والثلاثون]: عن معقل بن يسار قال: لم يكن شيء أحب إلى رسول الله عليه من الخيل ثم قال: غفرانك بل النساء، أخرجه أحمد (٢).



⁽١) أخرجه المعجم الأوسط (٣٤٨/٦)، رقم الحديث: ٢٥٨٩، وحكم عليه الشيخ الألباني بالنكارة في السلسلة الضعيفة (٢٨٧/١).

⁽٢) هذا الحكم استنبطه المصنف رحمه الله من حكم الإمام الهيثمي على الحديث في المجمع (٢٥٢/٤)، وللحديث علة أخرى ذكرها الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٨٧/١).

⁽٣) أخرجه الحاكم في مستدركه (٣٩٨/٤)، رقم الحديث: ٨٠٦٢، وصححه.

⁽٤) أخرجه البزار في مسنده (١١/٥٥)، رقم الحديث: ٥٣٢٢، والطبراني في المعجم الكبير (١٦٥/١٦)، رقم الحديث: ١٨٥٨، وصححه الحاكم، وحسنه رقم الحديث: ١٨٥٨، وصححه الحاكم، وحسنه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٢١/٦).

⁽٥) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٧/٤)، رقم الحديث: ٢٠٤١، والطبراني في المعجم الأوسط (٣٧٥/٤) رقم الحديث: ٢٠٤٥): "موضوع".

⁽٦) أخرجه أحمد في مسنده (٢٥/٣٣)، رقم الحديث: ٢٠٣١٢، بإسنادٍ ضعيف.



[الحديث الثاني والثلاثون]: عن حفصة رضي الله عنها أن رسول الله على قال: "لا يدع أحدكم طلب الولد، فإنّ الرجل إذا مات وليس له ولدٌ انقطعَ اسمه، أخرجه الطبراني، وإسناده حسن (١).

[الحديث الثالث والثلاثون]: عن سعيد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله على: "من سعادة ابن آدم ثلاثة، ومن شقوة ابن آدم ثلاثة، من سعادة ابن آدم المرأة الصالحة، والمسكن الصوء، والمركب الصالح، ومن شقوة ابن آدم المرأة السوء، والمسكن السوء، والمركب السوء"، أخرجه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح (٢).

[الحديث الرابع والثلاثون]: عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله عنه الله عنه قال: قال رسول الله على شطر دينه، فليتق الله في الشطر الثاني"، أخرجه الحاكم (٣).

[الحديث الخامس والثلاثون(٤)]: عن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله على قال: "ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله عز وجل خيراً له من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر اليها/] أسرّته، وإن أقسم عليها أبرّته، وإن غاب عنها نصحته في نفسها وماله"، أخرجه ابن ماجه، وهو مرسلٌ حسنٌ (٥).



⁽۱) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢١٠/٢٣)، رقم الحديث: ٣٦٩، وحكم عليه الشيخ الألباني بالنكارة في السلسلة الضعيفة (١٧٣/١٣).

⁽٢) أخرجه أحمد في مسنده (٢١٠/٢)، رقم الحديث: ١٤٤٥، والبزار كما في كشف الأستار (٢/٢٥١)، والطبراني في المعجم الكبير (٢١٤١)، رقم الحديث: ٣٢٩، وفي المعجم الأوسط (٢١/٤)، رقم الحديث: ٣٢٨، وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٧٨/٤).

⁽٣) أخرجه الحاكم في مستدركه (١٧٥/٢)، رقم الحديث: ٢٦٨١، والطبراني في الأوسط (٢٩٤/١)، رقم روم الحديث: ١٠١٥، وحسنه الشيخ الألباني رقم الحديث: ١٠١٥، وحسنه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٢٠٠/٢).

⁽٤) في الأصل: "والعشرون" وهو خطأ بيّن.

⁽٥) أخرجه ابن ماجه في سننه (١/٩٦)، كتاب: النكاح، باب: أفضل النساء، رقم الحديث: ١٨٥٧، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢٢٨)، رقم الحديث: ٧٨٨١، وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٤١٣/٩).



[الحديث السادس والثلاثون]: عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله عنهما قال: قال رسول الله عنهما قال: قال رسول الله على الربع من أعطيهن فقد أعطي خير الدنيا والآخرة، لسانٌ ذاكر، وقلبٌ شاكر، وبدنٌ على البلاء صابر، وزوجة لا تبغيه حوباً (۱) في نفسها ولا ماله"، أخرجه الطبراني في الكبير، والأوسط، ورجال الأوسط رجال الصحيح (۲).

والحوب: الاثم، بمعنى أنه لا تخونه في شيء منهما(٣).

[الحديث السابع والثلاثون]: عن معاذ بن جبل (٤) رضي الله عنها أن رسول الله على قال: "من كظم غيظاً وهو قادرٌ على إنفاذه خيره الله من الحور العين يوم القيامة، ومن ترك ثوب جمال وهو قادرٌ على لبسه كساه الله رداء الأمان يوم القيامة، ومن أنكح عبداً وضع الله على رأسه تاج الملك يوم القيامة"، أخرجه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه بقية وهو مدلس (٥)، (٢).

[الحديث الأربعون]: عن ربيعة الأسلمي رضي الله عنه قال: كنت أخدم النبي على فقال لي يا ربيعة: ألا تتزوج?، قلتُ لا والله يا رسول الله، ما أريد أنن أتزوج وما عندي ما يقيم المرأة، وما أحب أن يشغلني عنك شيءٌ، فأعرض عني ثم قال لي الثانية: يا ربيعة ألا تتزوج، فقلت: ما أريد أن أتزوج وما عندي ما يقيم المرأة، وما أحب أن يشغلني عنك شيء، فأعرض عني ثم رجعتُ إلى نفسي فقلت: والله لرسول الله على إنه أعلم مني ما يصلحني في الدنيا والآخرة، والله لئن قال لي تزوج لأقول له: يا رسول الله مرني بما شئت، قال: فقال لي يا ربيعة ألا تتزوج



⁽١) في المعجم الكبير (١١/٤/١): "خوناً"، وفي الأوسط (١٧٩/٧): "خوفاً".

⁽٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٤/١١)، رقم الحديث: ١١٢٧٥، وفي الأوسط (١٧٩/٧)، رقم الحديث: ٧٢١٢، وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (١٧٨/٣).

⁽٣) ينظر: غريب الحديث، للخطابي (٦٠٧/١).

⁽٤) هكذا في المخطوطة وهو خطأ وصوابه: "معاذ بن أنس".

⁽٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٩/٢٠)، رقم الحديث: ٤١٧، وفي الأوسط (١٠٤/٩)، رقم الحديث: ٩٦٥، وفي الأوسط (١٠٤/٩)، رقم الحديث: ٩١٥، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الجامع الصغير (١١٢/٢).

⁽٦) هنا بياض في الأصل بمقدار حديثين، وكتب في هامش النسخة: "هذه النسخة التي كتبت منها هذه وجد بها النقص، وانظر نسخة ثانية إن وجدته" اه.



فقلت: بل مريي بما شئت، قال انطلق إلى آل فلان حيّ من الأنصار كان فيهم تراخى عن رسول الله عليه فقال لهم: إن رسول الله عليه أرسلني إليكم يأمركم أن تزوجوني فلانة، فقالوا: مرحباً برسول الله رسول الله ﷺ، والله لا نرجعُ رسول رسول الله ﷺ حزيناً إلا بحاجته، فزوجوني وألطفوني وما سألوني البينة، فرجعتُ إلى رسول الله ﷺ فقال لي: مالك يا ربيعة: قلت يا رسول الله، أتيتُ قوماً كراماً فزوجوني وألطفوني وما سألوني البينة وليس عندي صداقٌ، فقال رسول الله عَنْ الله ع فأخذت ما جمعوا لي، فأتيتُ به النبي عَلَيْ فقال: اذهب بما إليهم فقل لهم: هذا صداقها، فأتيتهم فقلت لهم هذا صداقها، فقبلوه ورضوه، وقالوا: كثيرٌ طيبٌ، قال ثم رجعت إلى النبي عَلَيْ حزيناً فقال يا ربيعة: مالك حزين، فقلت يا رسول الله: ما رأيت أكرم منهم رضوا بما أتيتهم به، وأحسنوا، وقالوا: كثيرٌ طيبٌ، وليس عندي ما أولم، فقال يا بريدة: اجمعوا له شاة، فجمعوا لي كبشاً عظيماً سميناً، فقال لي رسول الله ﷺ: اذهب إلى عائشة فقل لها فلتبعث بالمكتل الذي فيه الطعام قال: فأتيتها فقلت لها ما أمرني به رسول الله عِين فقالت: هذا المكتل فيه سبع آصع من شعير، ولا والله إن أصبح لنا طعام غيره خذه، قال: فأخذته فأتيت به النبي عليها وأخبرته بما قالت عائشة، فقال: اذهب بهذا إليهم فقل لهم: فسيصبح هذا عندكم خبزاً وهذا طبيخا، فقالوا: أما الخبر فنكفيكموه، وأما الكبش فاكفونا أنتم، فأخذنا الكبش أنا وأناس من أسلم فذبحناه، وسلخناه وطبخناه، فأصبح عندنا خبرٌ ولحمُّ/ [فأولمتُ ودعوت النبي عَيْكُ ثم قال: إن رسول الله عليه أعطاني بعد ذلك أرضاً، وأعطى أبا بكر أرضا، وجاءت الدنيا، فاختلفنا في عذق نخلة، فقلت أنا: هي في حدي، وقال أبو بكر: هي في حدي، فكان بيني وبين أبي بكر كلام، فقال لي أبو بكر كلمة كرهتها، وندم، فقال لي: يا ربيعة رد على مثلها حتى تكون قصاصاً، قلت: لا أفعل، فقال أبو بكر: لتقولن أو لأستعدين عليك رسول الله عليه ، قلت: ما أنا بفاعل، قال: ورفض الأرض، وانطلق أبو بكر إلى النبي عَلَيْ ، وانطلقت أتلوه، فجاء ناس من أسلم، فقالوا: رحم الله أبا بكر في أي شيء يستعدي رسول الله عليك وهو الذي قال لك ما قال؟ فقلت: أتدرون من هذا؟ هذا أبو بكر الصديق، هذا ثاني اثنين، هذا ذو شيبة المسلمين إياكم، لا يلتفت فيراكم تنصروني عليه، فيغضب فيأتي رسول الله عَلَيْكُ، فيغضب لغضبه، فيغضب الله لغضبهما، فيهلك ربيعة، قالوا: فأمرنا؟ قال: ارجعوا، فانطلق أبو بكر إلى





رسول الله على فتبعته وحدي، حتى أتى النبي على فحدثه الحديث كما كان، فرفع إلى رأسه فقال: «يا ربيعة ما لك وللصديق؟» فقلت: يا رسول الله الله كان كذا: قال لي كلمة كرهتها، قال لي: قل كما قلت حتى يكون قصاصا، فأبيتُ، فقال رسول الله على: أجل لا ترد عليه، ولكن قل غفر الله لك يا أبا بكر، قال الحسن: فولى أبو بكر يبكي، أخرجه أحمد والطبراني وفيه: مبارك بن فضالة وحديثه حسنٌ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح(۱).

هذا حديث عظيم فيه فوائد جليلة جزيلة منها:

١-أن كبير القوم يتفقد أحوالهم، ويأمرهم بما يصلح المرة بعد الأخرى برفق ولين، ويحضهم على النكاح لما فيه من الفوائد، وإن قالوا له: ليس معنا شيء لا يرجع عن ذلك، إن ظنّ حدوث خير لهم به.

٢-وفيه شفاعة النبي ﷺ إلى من دونه في أن يزوجوا من هو من فوقه.

٣-وأنه يستحبّ للمقول له منهما الامتثال، وأن للمرسول إليهم إذا عرف صدقه أجيب بلا بينة، وأن يترحب به، ويقبل ما أتى به.

٤ - وأنه يستحبّ للكبير إعانة قومه على النكاح، ولو بكلّ ما عنده إذا كان من أهل الثقة بالله.

٥-وأن الرجل إذا أولم يدعو كبير القوم، وأنه يجيبه.

٦-وفيه أن ترك الخصام أولى كالمخاصم فيه، وأدب الصغير مع الكبير، وإعلام الناس بحقه والسعي لرضاه، وتعظيم الأكابر في الخطاب، وإعطائهم حقهم.

٧-وفيه فضائل للصديق/ [] جلية، منها: البكاء في السر، وخشية من الله، وتواضعاً له. وفيه من الفوائد غير ذلك مما لا يسعه هذا المختصر، ولكن هذه صبابة من ذلك، وفقنا الله لسلوك أمن المسالك، بجاه (٢) سيدنا محمد عليه الله السلوك أمن المسالك، بجاه (٢) سيدنا محمد عليه الله السلوك أمن المسالك، بجاه (٢)

⁽۱) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١١٤/٢٧)، رقم الحديث: ١٦٥٧٧، والطبراني في المعجم الكبير (٥٩/٥)، رقم الحديث: ٤٥٧٨، وحسنه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٤٠٨/٧).

⁽٢) شاع في زمن المؤلف استخدام الدعاء بجاه النبي صلى لله عليه وسلم، وهو مما أحدث في الدين، ولم يكن عليه عمل الأولين من السلف الصالحين.



خاتمة: قال الله تعالى: ﴿ وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيْمَىٰ مِنكُرْ وَٱلصَّلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَالِمَآيِكُمُ ۚ إِن يَكُونُواْ

فُقُرَاء يُغْنِهِمُ ٱللهُ مِن فَضْلِهِ ﴾ [النور: ٣٢]، استدل بها جمعٌ على أنه يستحبّ للفقير أن يتزوج إذا تاقت نفسه للنكاح، ولا يشترط القدرة، فأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس: ﴿ وَأَنكِمُوا ٱلْأَيْمَى ﴾ الآية، قال: "أمر الله سبحانه بالنكاح ورغّبهم فيه، وأمرهم أن يزوجوا أحرارهم، ووعدهم في ذلك الغني، فقال: ﴿ إِن يَكُونُوا فَقَرَاءَ يُغْنِهِمُ ٱللهُ مِن فَضْلِهِ ۗ ﴾ "(١).

وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي بكر الصديق قال: "أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ينجز لكم ما وعدكم من الغني، قال تعالى: ﴿ إِن يَكُونُواْ فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ ﴾"(٢).

وأخرج عبد الرزاق في المصنف وعبد بن حميد عن قتادة قال: ذكر لنا أن عمر بن الخطاب قال: ما رأيت كرجل لم يلتمس الغنا في الباءة، وقد وعد الله فيها ما وعده، وقال: ﴿ إِن يَكُونُواْ فَقُرَاءً يُغْنِهِمُ ٱللهُ مِن فَضْلِهِ مَا وَعَدَى اللهُ عَلَيْهِ مُ ٱللهُ مِن فَضْلِهِ مَا اللهُ عَلَيْهِ مُ ٱللهُ مِن فَضْلِهِ مَا اللهُ عَلَيْهِ مُ ٱللهُ مِن فَضْلِهِ مَا اللهُ عَلَيْهِ مُ اللهُ عَلَيْهِ مُ اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهُ مِن فَضْلِهِ مَا اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهُ مَ اللهُ عَلِيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهُ مَ اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهِ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهُ مَا اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ اللهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهُ عَلَيْهِ مَ اللهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهِ عَلَيْهُ عَلَيْهِ ع

وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال: "التمسوا الغنى في النكاح، يقول الله: ﴿ إِن يَكُونُوا ُ الله عَنْ الله عَنْ

وأخرج البزار مرفوعاً ما سبق، وأخرج الديلمي عن ابن عباس أن النبي عليه قال: "التمسوا الرزق بالنكاح"(٦).



⁽١) تفسير ابن أبي حاتم (٢٥٨١/٨)، ولم أقف على الأثر في المطبوع من تفسير ابن المنذر.

⁽۲) تفسير ابن أبي حاتم (۲۰۸۲/۸).

⁽٣) مصنف عبد الرزاق (١٧٣/٦)، رقم الحديث: ١٠٣٩٣، ولم أقف عليه عند عبد بن حميد.

⁽٤) مصنف عبد الرزاق (١٧٠/٦)، رقم الحديث: ١٠٣٨٥

⁽٥) جامع البيان، للطبري (١٦٦/١٩).

⁽٦) أورده الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب (٨٨/١)، رقم الحديث: ٢٨٢، وضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٥٠٩/٥).



فهذا مذهب أبي بكر وعمر وابن عباس وابن مسعود، ودلَّ له ما صححه البزار وغيره، ومعلومٌ أنّ مذهب الشافعي أن من وجد مؤنة وتاق إليه استحبّ له، فخصّه بواجد المؤن؛ لحديث: "من استطاع منكم الباءة"(١) الجماع، والمراد بقدرته على مؤنه: "فعليه بالصوم"(٢)، فلم يأمرهم به، فدلّ على استحبابه للفقير التائق، لكن الحديث الصحيح من قوله على النساء يأتينكم بالأموال"(٣)، دليلٌ على أن الاستحباب لا يسقط عن الفقير.

والأوجه: أن الناس على أقسام: قسمٌ واجدٌ، وقسم غير واجدٍ وهو واثق بالله تعالى، وقسم غيرُ واجدٍ وليس له الثقة، فإذا استحبّ للفقير فهذا الواثق بالله، وإذا لم يستحب له فهو غير الواثق بدليل حديث الطبراني في الأوسط، الذي ذكرناه في الحديث الثاني عشر (٤)، هذا آخر ما أردناه، وتمام ما قصدناه، والحمد لله أولاً وآخراً، باطناً وظاهراً، وصلى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، وسلم.

رغٌ بحسر (الله وجس جونه وتوفيقه، فالحسر الله رب (العالين)



⁽١) سبق تخريجه في الحديث السابع عشر، انظر: (ص:١٨).

⁽٢) الجملة فيها غموضٌ في التركيب، ولعل فيها سقطاً تقديره: "من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنه، فليتزوج، ومن لم يستطع الجماع لعجزه عن مؤنه فعليه بالصوم".

⁽٣) سبق تخريجه في الحديث الثالث، انظر: (ص:١٣).

⁽٤) أي: حديث جابر رضي الله عنه، وفيه: "ثلاث من فعلهن ثقة بالله واحتساباً كان حقّاً على الله أن يعينه، وأن يبارك له...الحديث. انظر: (ص:٥).



فهرس المصادر والمراجع:

آداب الزفاف في السنة المطهرة، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ٢٠٠١هـ)، الناشر: ٢٠٠١م

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى : ٢٠١هـ)، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية . ٥٠٤١ هـ - ١٩٨٥م

تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٣٦٤هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢هـ – ٢٠٠٢م

جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله على وسننه وأيامه، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ

الجامع، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨م

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)، دار النشر: دار المعارف، الرياض – الممكلة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م





سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م

الطب النبوي، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، المحقق: مصطفى خضر دونمز التركي، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٦م.

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٩٧٥هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة: الثانية، ٤٠١هـ/١٩٨١م

غريب الحديث، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨ هـ)، المحقق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، خرج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار الفكر – دمشق، عام النشر: ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م

الغريبين في القرآن والحديث، المؤلف: أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى ٤٠١ هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩ م

الفردوس بمأثور الخطاب، المؤلف: شيرويه بن شهردار بن شيرو يه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلميّ الهمذاني (المتوفى: ٩٠٥هـ)، المحقق: السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م

فيض القدير شرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.





الكامل في ضعفاء الرجال، المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧هه١٩٩٨م

كشف الأستار عن زوائد البزار، المؤلف: نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٧٠٨هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م

المجتبى من السنن، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦ م.

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٧٠٨هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م

المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة: الثانية.

المعجم لابن المقرئ، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهاني الخازن، المشهور بابن المقرئ (المتوفى: ٣٨١هـ)، تحقيق: أبي عبد الحمن عادل بن سعد، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ هـ - ١٩٩٨م.



هذا الكتاب منشور في

